

فصل في أحكام المصاب والتعزية

أحمد الصقعوب

فصل تسن تعزية المسلم الى ثلاثة ايام. فيقال له اعظم الله اجرک واحسن عزاءک وغفر لميتک. ويقول هو استجاب الله دعاءک ورحمنا وایاک. ولا بأس بالبكاء على الميت ويحرم الندب وهو البكاء مع تعداد محاسن الميت. والنياحة وهي رفع الصوت بذلك برنة -

00:00:00

ويحرم شق الثوب ولطم الخد والصراخ وشتف الشعر ونشره وحلقه. وتسُن زيارة القبور رجال وتكره للنساء وان اجتازت المرأة بقبر في طريقها فسلمت عليه ودعت له فحسن وسن لمن زار القبور او مر بها ان يقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله -

00:00:30

للاحقون. ويرحم الله المتقدمين منكم والمستأخرين. نسأل الله لنا ولكم العافية اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا تفتنا بعدهم واغفر لنا ولهم. وابتداء السلام على الحي سنة فرض كفاية. وتشميت العاطس اذا حمد فرض كفاية ورده فرض عين. ويعرف الميت زائرا -

00:01:00

يوم الجمعة قبل طلوع الشمس. ويتأذى بالمنكر عنده وينتفع بالخير - 00:01:30